

نماذج اختبارات نهاية الفصل الأول مادة: الفقه الحنبلي

أسئلة + حل

الصف

11

التعليم الديني



عدد الأوراق: ٥
الدرجة الكلية: (٧٠)

زمن الإجابة: ساعتان و ٤٥ دقيقة

امتحان نهاية الفترة الدراسية الأولى المادة: الفقه الحنبلي الصف: الحادي عشر- التعليم الديني

العام الدراسي: ١٤٤٥ هـ / ٢٠٢٣ - ٢٠٢٤ م

السؤال الأول:

(أ) ضع علامة (√) مقابل العبارة الصحيحة وعلامة (x) مقابل العبارة الخاطئة فيما يأتي:

٤

- ١- يصح النكاح من الهازل الذي لم يقصد معناه حقيقة. ()
- ٢- عقد الجعالة عقد لازم. ()
- ٣- يصح الوقف على الأولاد. ()
- ٤- لا تصح الوكالة في النكاح. ()

٤

(ب) اكتب قسمين لكل مما يأتي:

١- المحرمات من النساء في النكاح.

.....-

.....-

٢- الشروط في النكاح.

.....-

.....-

(ج) علّل ما يأتي:

١- لا يضمن الملتقط اللقطة بعد الحول مطلقاً.

.....-

٢- يسن عقد النكاح يوم الجمعة.

.....-

٢

٤

(د) بيّن حكمة تشريع ما يأتي في ضوء ما درست:

١- الجعالة :

٢- الصداق :

٣- الهبة :

٤- النكاح :

١٤



(أ) اختر الحكم المناسب من بين الأقواس فيما يأتي:

- ١- نكاح الشغار (جائز - مكروه - حرام).
 ٢- الوقف (مستحب - مكروه - واجب).
 ٣- التقاط اللقيط (فرض كفاية - مسنون - مباح).
 ٤- التصريح بخطبة المعتدة (جائز - محرم - مكروه)

٣

(ب) عرّف المفاهيم التالية اصطلاحاً:

- ١- الجعالة:
- ٢- الوقف:
- ٣- النكاح:

٣

(ج) فرّق بين نكاح الشغار ونكاح المحلل والنكاح المعلق فيما يأتي :


نكاح الشغار اصطلاحاً	نكاح المحلل	النكاح المعلق

٤

(د) بيّن حكم النكاح في الحالات التالية في ضوء ما درست:

- ١- شخص يجد الشهوة ولا يخاف الزنا. ()
- ٢- شخص يجد الشهوة ويخاف الزنا. ()
- ٣- شخص يخاف من الإضرار بالزوجة. ()
- ٤- شخص كبير لاشهوة له. ()

١٤



(أ) اكتب المصطلح المناسب أمام العبارات التالية:

- ١- () تمليك المال في حال الحياة بغير عوض على جهة التبرع .
- ٢- () العوض المسمى في عقد النكاح أو بعده.
- ٣- () التماس الرجل النكاح من المرأة أو وليها.
- ٤- () مال أو مختص ضاع من صاحبه.

(ب) سجّل سبباً لكل مما يأتي :

- ١- يعتبر اللقيط حراً في جميع الأحكام.

- ٢- يسن تسمية الصداق في العقد.

- ٣- لا يصح الوقف على الفاسق.

(ج) عدّد اثنين لكل مما يأتي :

- ١- الأمور المستحب توافرها في المخطوبة.


- ٢- ثمرات غض البصر .

(د) دوّن ثلاثاً من العادات المحرمة المتعلقة بتزويج النساء وقد نهى عنها المشرع .

١-

٢-

٣-



(أ) املأ الفراغات التالية بما يناسبها من الكلمات التي بين القوسين :

((وصيّه - القبض - الإيجاب والقبول - التعريض - أبوها))

١- تتعقد الهبة ب الدالة عليها .

٢- لا تلزم الهبة إلا ب بإذن الواهب .

٣- ولي أمر المرأة ثم ثم جدها لأب .

٤- يجوز بخطبة المعتدة من طلاق بائن.

٤

(ب) اكتب أربعة من الحالات التي يحرم فيها النكاح لعارض حتى يزول :

١-

٢-

٣-

٤-

٣

(ج) دوّن حكم الصداق في كل حالة مما يأتي في ضوء دراستك:

١- الفرقة باللعان قبل الدخول .

..... -

٢- طلاق الزوجة قبل الدخول.

..... -

٣- موت أحد الزوجين.

..... -

٢

(د) استخرج قيمة ومظهراً سلوكياً من خلال العبارة التالية:


- قال النعمان بن بشير: ان اباه نحل غلاما واراد ان يشهد النبي صل الله عليه وسلم - على ذلك فقال (أكلّ

ولذلك نحلته مثله) فقال : لا ، قال : فارجه .

- القيمة:

- المظهر السلوكي :

١٤



السؤال الخامس:

(أ) ضع الرقم المناسب لعبارة المجموعة (أ) أمام ما يناسبه من المجموعة (ب) فيما يأتي:

- ١- تملك الزوجة للصداق يبدأ من : () الخلوة بالزوجة .
 ٢- ينتصف الصداق بـ : () العقد .
 ٣- يستقر الصداق كاملاً بـ : () ردة الزوج .

(ب) يشترط في الولي شروط عديدة سجّل أربعة منها :

- ١-
 ٢-
 ٣-
 ٤-

(ج) استنبط الحكم الشرعي من الأدلة التالية:

١- قال الله تعالى: "وأتوا النساء صدقاتهن نحلة".

.....

٢- قال الله تعالى: "ولا يبيدين زينتهن إلا لبعولتهن".

.....

٣- حديث النبي ﷺ: "لا نكاح إلا بولي".

.....

٤- حديث النبي ﷺ: "العائد في هبته كالكلب يعود في قيئه".

.....


(د) أركان النكاح ثلاثة. اكتبها.

١-

٢-

٣-

انتهت الأسئلة مع دعائنا لكم بالتوفيق والنجاح



السؤال الأول :

(أ) ضع علامة (√) مقابل العبارة الصحيحة وعلامة (x) مقابل العبارة الخاطئة فيما يأتي:

٤

٦٢ (√) ص

١٤ (x) ص

٣٤ (√) ص

٦٧ (x) ص

١- يصح النكاح من الهازل الذي لم يقصد معناه حقيقة.

٢- عقد الجعالة عقد لازم .

٣- يصح الوقف على الأولاد.

٤- لا تصح الوكالة في النكاح.

(ب) اكتب اقسام كل مما يأتي :

٤

١- المحرمات من النساء في النكاح:

• قسم إلى أمد

• قسم إلى الأبد

٢- الشروط في النكاح.

• شرط صحيح

• شرط فاسد

(ج) علّل ما يأتي:

٢

٧٠ ص

٧٥ ص

١- لا يضمن الملتقط اللقطة بعد الحول مطلقاً.

- لدخولها في ملكه .

٢- يسن عقد النكاح يوم الجمعة .

- لأن فيه ساعة إجابة.

١٩ ص

٦٢ ص

٤

(د) بيّن حكمة تشريع ما يأتي في ضوء ما درست:

١- الجعالة : تحقيقاً لمصالح الناس .


٢- الصداق : معاوضة عن الاستمتاع وتقدير لمكانة الزوجة .

٣- الهبة : إشاعة للمحبة والتآلف بين أفراد المجتمع ونزعا للضعائن وتصفية للنفوس

٤ - النكاح: بقاء النسل البشري

(الإعفاف - تكاثر النسل - حصول السكن والأنس - حفظ النسب -

الوسيلة الصحيحة لتكوين أسرة مترابطة) ص ١٤



الكنترول

٢٠٢٣/١٢/٢٠

	١٤

(أ) اختر الحكم المناسب من بين الأقواس فيما يأتي:

- ١- نكاح الشغار
٢- الوقف
٣- التقاط اللقيط
٤- التصريح بخطبة المعتدة
- (جائز - مكروه - حرام) ص ٧٥
(مستحب - مكروه - واجب) ص ٢٨
(فرض كفاية - مسنون - مباح) ص ٢١
(جائز - محرم - مكروه) ص ٥٣

(ب) عرّف المفاهيم التالية اصطلاحاً:


- ١- الجعالة:
- جعل مال معلوم لمن يعمل للجاعل عملاً مباحاً .
٢- الوقف:
- تحبب الأصل وتسييل المنفعة على بر أو قرابة.
٣- النكاح:
- عقد شرعي يقتضى حل استمتاع كل من الزوجين بالآخر.

(ج) فرّق بين نكاح الشغار ونكاح المحلل والنكاح المعلق من حيث التعريف فيما يأتي :

نكاح الشغار اصطلاحاً	نكاح المحلل	النكاح المعلق
أن يزوج الرجل موليته رجلاً آخر على أن يزوجه الآخر موليته دون مهر. ص ٧٥	أن يتزوج الرجل المرأة المطلقة ثلاثاً ، بشرط إذا أحلها طلقها. ص ٧٦	أن يعلق النكاح على شرط مستقبل. ص ٧٦

(د) بيّن حكم النكاح في الحالات التالية في ضوء ما درست:

- ١- شخص يجد الشهوة ولا يخاف الزنا. (سنة) ص ٤٨
٢- شخص يجد الشهوة ويخاف الزنا. (واجب)
٣- شخص يخاف من الإضرار بالزوجة. (مكروه)
٤- شخص كبير لاشهوة له. (مباح)



الكنترول

(أ) اكتب المصطلح المناسب أمام العبارات التالية:

- ١- (الهبة) تملك المال في حال الحياة بغير عوض على جهة التبرع .
- ٢- (الصداق) العوض المسمى في عقد النكاح أو بعده .
- ٣- (الخطبة) التماس الرجل النكاح من المرأة أو وليها .
- ٤- (اللقطة) مال أو مختص ضاع من صاحبه .

(ب) سجّل سبباً لكل مما يأتي :

١- يعتبر اللقيط حراً في جميع الأحكام .

لأن الحرية هي الأصل الذي خلق الله الناس عليه .

٢- يسن تسمية الصداق في العقد .

لقطع النزاع .

٣- لا يصح الوقف على الفاسق .

لأنه إعانة على المعصية .

(ج) عدّد اثنين لكل مما يأتي :

١- الأمور المستحب توافرها في المخطوبة .

أ: الدينة ذات العفاف .

ب : البكر . (الولود)

٢- ثمرات غض البصر .

أ: من أسباب دخول الجنة .

ب : من أسباب نور القلب .

(د) دوّن ثلاثاً من العادات المحرمة المتعلقة بتزويج النساء وقد نهى عنها المشرع .

١- إجبار النساء على الزواج ممن لا يرضينه .

٢- تحجير البنت على ابن عمها أو أحد أقاربها فلا تزوج إلا منه .

٣- عضل النساء .

ص ٣٦

ص ٨٤

ص ٥١

ص ١٧

٣

ص ٢١

ص ٨٦

ص ٣٢

٤


ص ٥١

ص ٥٦

٣

ص ٦٣

١٤



الكنترول

(أ) املأ الفراغات التالية بما يناسبها من الكلمات التي بين القوسين :

((وصيّه - القبض - الايجاب والقبول - التعريض - أبوها))

ص ٣٧

١- تتعقد الهبة بـ الإيجاب والقبول الدالة عليها .

ص ٣٨

٢- لا تلزم الهبة إلا بـ القبض بإذن الواهب .

ص ٦٦

٣- ولي أمر المرأة أبوها ثم وصيّه ثم جدها لأب .

ص ٥٣

٤- يجوز التعريض بخطبة المعتدة من طلاق بائن.

(ب) اكتب أربعة من الحالات التي يحرم فيها النكاح لعارض حتى يزول:

١- المعتدة من الغير.

٢- من طلقها ثلاثاً.

٣- المحرم بحج أو عمرة.

٤- المرأة الكافرة غير الكتابية. (المسلمة على الكافر - الأمة للحر)

ص ٧٣-٧٢

(ج) دَوِّنْ حكم الصداق في كل حالة مما يأتي في ضوء دراستك:

١- الفرقة باللعان قبل الدخول .

- يسقط الصداق كله

٢- طلاق الزوجة قبل الدخول.

- تستحق الزوجة نصف الصداق

٣- موت أحد الزوجين.

- تستحق الزوجة الصداق كاملاً

ص ٨٨

ص ٨٨

ص ٨٩

(د) استخراج قيمة ومظهراً سلوكياً من خلال العبارة التالية:

قال النعمان بن بشير: ان اباه نحل غلاما واراد ان يشهد النبي صل الله عليه وسلم-على ذلك فقال

(أكلّ ولدك نحلّت مثله) فقال : لا قال : فارجه


قيمة: العدل - المساواة

(أو ما شابه ذلك من القيم) ص ٤٠

- المظهر السلوكي : وجوب العدل بين الأولاد. (أو ما شابه ذلك من المظاهر)

(الابتعاد عن تفضيل بعض الأولاد على البعض الاخر)

١٤



الكنترول

(أ) ضع الرقم المناسب لعبارة المجموعة (أ) أمام ما يناسبه من المجموعة (ب) فيما يأتي:

- ١- تملك الزوجة للصدّق يبدأ من : (٣) الخلوّة بالزوجة . ص ٨٨
 ٢- ينفص الصدّق بـ : (١) العقد . ص ٨٩
 ٣- يستقر الصدّق كاملاً بـ : (٢) ردة الزوج . ص ٨٨
 (ب) يشترط في الولي شروط عديدة سجّل أربعة منها . ص ٦٦

- ١- ذكر .
 ٢- عاقل .
 ٣- بالغ .
 ٤- حر .

(اتفاق الدين - عدل - راشد)


(ج) استنبط الحكم الشرعي من الأدلة التالية:

- ١- قال الله تعالى: "وأتوا النساء صدقاتهن نحلة".
 وجوب الصدّق.
 ٢- قال الله تعالى: "ولا يبدن زينتهن إلا لبعولتهن"
 جواز النظر لذوات المحرم.
 ٣- حديث النبي ﷺ: "لا نكاح إلا بولي".
 شروط صحة النكاح وجود الولي .
 ٤- حديث النبي ﷺ: "العائد في هبته كالكلب يعود في قيئه".
 عدم جواز الرجوع في الهبة بعض القبض.

(د) أركان النكاح ثلاثة. اكتبها.

- ١- الخلو من العيوب .
 ٢- حصول الإيجاب .
 ٣- حصول القبول .

انتهت الأسئلة والإجابة



عدد الأوراق: (٥ ورقات)

الدرجة الكلية: (٧٠ درجة)

زمن الإجابة: (ساعتان وخمس وأربعون)

(امتحان نهاية الفترة الدراسية الأولى لمادة: **الفقه الحنبلي** - الصف: الحادي عشر - التعليم الديني)

العام الدراسي: ١٤٤٤ هـ - ٢٠٢٢ - ٢٠٢٣ م

السؤال الأول:

(أ) ضع خطأً تحت المكمل الصحيح مقابل كل عبارة مما يأتي :

٤

- ١- العمل بشرط الواقف ، ما لم يكن فيه محذور . (جائز - محرم - واجب)
- ٢- عقد الجعالة عقد (لازم - جائز - مكروه)
- ٣- حكم التبني في الإسلام (حرام - جائز - مستحب)
- ٤- التصريح بخطبة المعتدة (جائز - مكروه - حرام)

(ب) ما أسباب انتشار عادة التبني؟

٤

- ١-
- ٢-
- ٣-
- ٤-

(ج) اكتب مقابل كل تعريف المصطلح الشرعي المناسب له فيما يأتي:

٤

- ١- ما طلب المشرع فعله طلباً غير جازم . ()
- ٢- اتخاذ الشخص ولد غيره ابناً له . ()
- ٣- تحبيس الأصل وتسبيل المنفعة على بر أو قرية . ()
- ٤- العوض المسمى في عقد النكاح أو بعده . ()

٢

(د) دوّن الحكمة من مشروعية ما يأتي:


١- الخطبة:

.....

٢- الهبة.

.....

١٤



السؤال الثاني:

(أ) ضع كل حكم من بين القوسين مقابل ما يناسبه من العبارات الآتية:
(واجب - مكروه - فرض كفاية - سنة - حرام)

- ١- حكم أخذ اللقيط والتقاطه. ()
٢- النكاح لمن وجد شهوة ولا يخاف الزنا. ()
٣- الأكل وهو متكيء أو مضطجع. ()
٤- خطبة الرجل على خطبة أخيه المسلم. ()

(ب) أجب عما يأتي:

- ١- ما الذي يستحقه العامل إن فسخ الجاعل عقد الجعالة بعد الشروع في العمل؟
.....
٢- متى يصح التقاط لقطة الحرم ؟
.....
٣- ما حكم الإشهاد على التقاط اللقيط ؟
.....

(ج) ما الأحكام الفقهية والشرعية التي تدل عليها النصوص الآتية؟

١- قوله تعالى: (فانكحوا ما طاب لكم من النساء ..)
.....



٢- قوله تعالى: (ولمن جاء به حمل بعير وأنا به زعيم) .
.....

٣- قوله تعالى: (وإذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن فلا تعضلوهن أن ينكحن أزواجهن إذا تراضوا بينهم بالمعروف " .
.....

٤- قوله تعالى: (وأن تجمعوا بين الأختين) .
.....

(د) أكمل المخطط السهمي الآتي بما يناسبه حسب دراستك:

أركان الوقف خمسة منها : الواقف ، والموقوف



السؤال الثالث:

(أ) صل عبارات المجموعة (أ) بما يناسبها من عبارات المجموعة (ب) بوضع الرقم أمام المناسب:

م	(أ)	وضع الرقم	(ب)
(١)	من شروط صحة النكاح.		أن يكون في المسجد .
(٢)	مال أو مختص ضاع من صاحبه.		الولي للمرأة.
(٣)	التبرع بالمال في مرض الموت المخوف.		العطية.
(٤)	من سنن عقد النكاح		اللقيط.
			اللقطة

(ب) كيف تتصرف في المواقف التالية:

١- فسخ العامل عقد الجعالة قبل تمام العمل، فهل يستحق الجعل؟

٣

٢- وجد زميلك خالد لقطة وعرفها مدة سنة ولم يأت من يطلبها.

٣- مسلم أراد أن يوقف بعض ماله على كنيسة.

٤

(ج) سجل أربعة مما يستحب فعله عند الطعام :

١-

٢-


٣-

٤-

(د) ما أركان النكاح ؟

٣

١٤



السؤال الرابع:

(أ) ضع علامة (✓) مقابل العبارة الصحيحة وعلامة (×) مقابل العبارة الخطأ فيما يأتي:

٥

- ()
()
()
()
()

- ١- العقيقة الطعام الذي يُدعى إليه عن المولود الجديد .
٢- الملتقط يضمن اللقطة إن تلفت بتفريط منه بعد الحول.
٣- إن طُلقت المرأة قبل الدخول وجبت لها المتعة.
٤- الوليمة في العرس سنة مؤكدة.
٥- يجوز للأب أن يأخذ مال ولده ليعطيه لولد آخر.

(ب) اكتب اثنين لكل مما يأتي:

٣

٤

٢

١٤

١- الحكمة من تعدد الزوجات.


- ١-
٢-
٢- الأمور المستحب توافرها في المخطوبة.
١-
٢-

(ج) يستقر الصداق كاملاً بأمور ، سجل ثلاثة منها.

- ١-
٢-
٣-

(د) علل ما يأتي :

- ١- يحق للوالد أن يمتلك ما شاء من مال ولده.
-
٢- انعقاد الهبة بالمعاطاة.
.....



السؤال الخامس:

(أ) صوب ما تحته خط في العبارات الآتية بوضع الصواب بين القوسين:

٤

- ١- تساهل النساء في الستر والاحتشام واختلاط الرجال بهن مكروه ()
- ٢- الكفاءة شرط في صحة النكاح. ()
- ٣- وقت إقامة وليمة العرس موسع فيبدأ من الخطبة. ()
- ٤- يحرم على العبد المملوك أن يجمع أكثر من أربع زوجات. ()

(ب) أجب عما يأتي:

١- ما حكم نكاح المُخَلَّل ؟

٤

٢- مَنْ الكافرة التي يصح للمسلم الزواج منها؟

٣- ما حكم تسمية الصداق في عقد النكاح؟

٤- ما الدعاء الذي يستحب أن يُقال للمتزوج بعد العقد؟

(ج) ما شروط الصداق ؟

٤

- ١-.....
- ٢-.....
- ٣-.....
- ٤-.....

(د) سجل شرطين لكل مما يأتي:

٢

١- شروط الشهود على عقد النكاح.


-*
-*

٢- شروط إجابة الدعوة.

-*
-*

١٤

انتهت الأسئلة مع الدعاء بالتوفيق والنجاح



وزارة التربية

عدد الأوراق: (٥ ورقات)

إدارة التعليم الديني

الدرجة الكلية: (٧٠ درجة)

نموذج الإجابة

التوجيه الفني للعلوم الشرعية

زمن الإجابة: (ساعتان وخمس وأربعون)

(إجابة امتحان نهاية الفترة الدراسية الأولى لمادة: الفقه الحنبلي - الصف: الحادي عشر - التعليم الديني)

العام الدراسي: ١٤٤٤ هـ - ٢٠٢٢ - ٢٠٢٣ م

السؤال الأول:

(أ) ضع خطأ تحت المكمل الصحيح مقابل كل عبارة مما يأتي : ٤ درجات

- ١- العمل بشرط الواقف ، ما لم يكن فيه محذور . (جائز - محرم - واجب) ص ٣٣
- ٢- عقد الجعالة عقد (لازم - جائز - مكروه) ص ١٤
- ٣- حكم التبني في الإسلام (حرام - جائز - مستحب) ص ٢٥
- ٤- التصريح بخطبة المعتدة (جائز - مكروه - حرام) ص ٥٣

(ب) ما أسباب انتشار عادة التبني: ٤ درجات

- ١- رعاية الولد اللقيط أو المفقود أو المجهول نسباً أو الذي لا عائل له ولا مربي.
- ٢- حفاظاً على الولد من الضياع أو الهلاك ، فيلجأ الشخص للتبني. ص ٢٥
- ٣- التنازل عن الأولاد مقابل أخذ مبلغ من المال.
- ٤- الحب الفطري للأبناء خاصة في حالة العقم.

(ج) اكتب مقابل كل تعريف المصطلح الشرعي المناسب له فيما يأتي: ٤ درجات

- ١- ما طلب المشرع فعله طلباً غير جازم. (السنة) ص ٦١
- ٢- اتخاذ الشخص ولد غيره ابناً له. (التبني) ص ٢٤
- ٣- تحييس الأصل وتسبيل المنفعة على بر أو قرية. (الوقف) ص ٢٨
- ٤- العوض المسمى في عقد النكاح أو بعده. (الصداق) ص ٨٤

درجتان

(د) دوّن الحكمة من مشروعية ما يأتي:

١- الخطبة:



ص ٥١

النصاب الرجل النكاح من المرأة أو وليها

٢- الهيئة.

ص ٣٧

- إشاعة للمحبة والمودة والتألف بين أفراد المجتمع المسلم ونزاعاً للضغائن



السؤال الثاني:

(أ) ضع كل حكم من بين القوسين مقابل ما يناسبه من العبارات الآتية: ٤ درجات
(واجب - مكروه - فرض كفاية - سنة - حرام)

- ١- حكم أخذ اللقيط والنقطة. (فرض كفاية) ص ٢١
٢- النكاح لمن وجد شهوة ولا يخاف الزنا. (سنة) ص ٤٨
٣- الأكل وهو متكئ أو مضطجع. (مكروه) ص ٩٤
٤- خطبة الرجل على خطبة أخيه المسلم. (حرام) ص ٥٤

(ب) أجب عما يأتي: ٣ درجات

١- ما الذي يستحقه العامل إن فسخ الجاعل عقد الجعالة بعد الشروع في العمل؟

للعامل أجره المثل. ص ١٤

٢- متى يصح التقاط لقطة الحرم ؟ - لتعريفها أبداً أو يندفعها إلى قسم الأمانات بإدارة الحرم. ص ١٩

٣- ما حكم الإشهاد على التقاط اللقيط ؟ - مستحب. ص ٢١

(ج) ما الأحكام الفقهية والشرعية التي تدل عليها النصوص الآتية؟ ٤ درجات

١- قوله تعالى: (فانكحوا ما طاب لكم من النساء ..).

(مشروعية النكاح) ص ٤٧

٢- قوله تعالى: (ولمن جاء به حمل بعير وأنا به زعيم) .

(مشروعية الجعالة) ص ١٣

٣- قوله تعالى: (وإذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن فلا تعضلوهن أن ينكحن أزواجهن إذا تراضوا بينهم بالمعروف) . (حرمة عضل النساء ومنعهن من الزواج) ص ٦٣

٤- قوله تعالى: (وأن تجمعوا بين الأختين) .

(حرمة الجمع بين الأختين) ص ٧٢


(د) أكمل المخطط السهمي الآتي بما يناسبه حسب دراستك: ٣ درجات

أركان الوقف خمسة منها : الواقف ، والموقوف



ص ٢٩

١٤



السؤال الثالث:

(أ) صل عبارات المجموعة (أ) بما يناسبها من عبارات المجموعة (ب) بوضع الرقم أمام المناسب: ٤ درجات

م	(أ)	وضع الرقم	(ب)
(١)	من شروط صحة النكاح.	٤	أن يكون في المسجد . ص ٦٢
(٢)	مال أو مختص ضاع من صاحبه.	١	الولي للمرأة. ص ٦٥
(٣)	التيزع بالمال في مرض الموت المخوف.	٣	العطية. ص ٤٤
(٤)	من سنن عقد النكاح	--	اللقيط. ص ٢١
		٢	اللقطة ص ١٧

(ب) كيف تتصرف في المواقف التالية: ٣ درجات

١- فسخ العامل عقد الجعالة قبل تمام العمل، فهل يستحق الجعل؟

أقول له: لا يستحق العامل شيئاً. ص ١٤

٢- وجد زميلك خالد لقطة وعرفها مدة سنة ولم يأت من يطلبها.

أقول له: نصير ملكاً لك . تتصرف فيها كما تتصرف في مالك. ص ١٩

٣- مسلم أراد أن يوقف بعض ماله على كنيسة.

أقول له: لا يصح الوقف على الكنائس. ص ٢٢

(ج) سجل أربعة مما يستحب فعله عند الطعام : ٤ درجات

١ - غسل اليدين قبل الطعام وبعده.

٢ - التسمية جهراً على الطعام والشراب.


٣ - الأكل والشرب باليد اليمنى.

٤ - الأكل مما يليه إذا كان صنف الطعام واحداً.

(يلحق أصابعه بعد الانتهاء من الطعام وقبل أن يغسلها- يحمد الله تعالى إذا فرغ من الطعام والشراب).

(د) ما أركان النكاح؟ ٣ درجات

- خلو الزوجين من الموانع . - حصول الإيجاب . - حصول القبول. ص ٢٩



السؤال الرابع:


- (أ) ضع علامة (√) مقابل العبارة الصحيحة وعلامة (×) مقابل العبارة الخطأ فيما يأتي: ٥ درجات
- ١- العقيقة الطعام الذي يُدعى إليه عن المولود الجديد. (√) ص ٩٣
 - ٢- الملتقط بضمن اللقطة إن تلتفت بتفريط منه بعد الحول. (X) ص ١٩
 - ٣- إن طُلِّقت المرأة قبل الدخول وجبت لها المتعة. (√) ص ٩٠
 - ٤- الوليمة في العرس سنة مؤكدة. (√) ص ٩٣
 - ٥- يجوز للأب أن يأخذ مال ولده ليعطيه لولد آخر. (X) ص ٤٣
- (ب) اكتب اثنين لكل مما يأتي:

- ١- الحكمة من تعدد الزوجات.
- ٢- حماية المجتمعات من الرذيلة والفساد.
- ٣- كثرة عدد النساء عن عدد الرجال.
- ٤- الاستمتاع بالمرأة استمتاعاً مشمراً ينتهي ببلوغها سن اليأس بخلاف الرجل وغيرها كثير.
- ٥- الأمور المستحب توافرها في المخطوبة.
- ٦- أن تكون دينية ذات عفاف.
- ٧- أن تكون بكرًا.
- ٨- أن تكون ولودًا.
- ٩- (ج) يستقر الصداق كاملاً بأمور ، سجل ثلاثة منها.
- ١٠- موت أحد الزوجين ولو قبل الخول.
- ١١- الخلو بالزوجة.
- ١٢- وطء الزوجة.
- ١٣- طلاقها في مرض موت تراث فيه.

درجتان

(د) علل ما يأتي :

- ١- يحق للوالد أن يمتلك ما شاء من مال ولده.
- ٢- لأن الولد وما يملك لأبيه.
- ٣- انعقاد الهبة بالمعاطاة.
- ٤- لأنه كان يهدى ويهدى إليه وكان أصحابه يفعلون ذلك ولم ينقل عنهم إيجاب ولا قبول ص ٣٧



السؤال الخامس:

(أ) صوب ما تحته خط في العبارات الآتية بوضع الصواب بين القوسين: ٤ درجات

- ١- تساهل النساء في الستر والاحتشام واختلاط الرجال بهن مكروه (**حرام**) ص ٩٥
- ٢- الكفاءة شرط في صحة النكاح. (**لزوم**) ص ٣٨
- ٣- وقت إقامة وليمة العرس موسع فيبدأ من الخطبة. (**عقد النكاح**) ص ٩٣
- ٤- يحرم على العبد المملوك أن يجمع أكثر من أربع زوجات. (**الثنتين**) ص ٧٣

(ب) أجب عما يأتي: ٤ درجات

- ١- ما حكم نكاح المُخْلِطِ ؟ - **حرام ويبطل به العقد** ص ٧٦
- ٢- من الكافرة التي يصح للمسلم الزواج منها؟ - **الحرّة الكتابية من اليهود والنصارى** ص ٧٩
- ٣- ما حكم تسمية الصداق في عقد النكاح؟ - **سنة** ص ٧٨
- ٤- ما الدعاء الذي يستحب أن يُقال للمتزوج بعد العقد؟

- **بارك الله لك ، وبارك عليك ، وجمع بينكما في خير** ص ٦٣

(ج) ما شروط الصداق ؟ ٤ درجات


- ١- أن يكون مالاً أو منفعة.
 - ٢- أن يكون طاهراً
 - ٣- أن يكون معلوماً.
 - ٤- أن لا يكون مغصوباً
- (د) سجل شرطين لكل مما يأتي:

- ١- شروط الشهود على عقد النكاح.
- أن يكونا **ثنيين - عدلين - عاقلين - بالغين - ذكرين - سمعيين** ص ٦٧
- ٢- شروط إجابة الدعوة.

- لا يكون في **الوليمة منكر** - لا يكون **للمدعو عذر** - **الداعي مسلم** - أن **يعين ويخص بالدعوة** - أن تكون الدعوة في **اليوم الأول** - أن يكون **الداعي من غير العصاة الجاهرين بالمعصية** ص ٩٣



انتهت الأسئلة والإجابة مع الدعاء بالتوفيق والنجاح



امتحان نهاية الفترة الدراسية الأولى لمادة الفقه الحنبلي - الصف الحادي عشر - التعليم الديني

العام الدراسي ١٤٤٣هـ - ٢٠٢١/٢٠٢٢م

السؤال الأول:

- أ- ضع علامة (✓) مقابل العبارة الصحيحة، وعلامة (✗) مقابل العبارة غير الصحيحة: ٤ درجات
١. لا تصح الجعالة على الغناء المحرم. ()
 ٢. عقد الجعالة يُعتبر من العقود اللازمة. ()
 ٣. من وجد لُقطة يسيرة لا يملكها إلا بعد أن يُعرفها. ()
 ٤. من وجد لقيطاً فإن أخذه فرض كفاية. ()
- ب- اكتب ثلاثة لكل مما يأتي: ٣ درجات

١. شروط صحة الوقف

٢. سنن عقد النكاح

٣ درجات

ج- سجّل شرطاً لكل مما يأتي:

١. صحة رجوع الأب في هبته .

٢. أخذ الوالد من مال ولده.


٣. الولي في عقد النكاح.

٤ درجات

د- دوّن حكمة واحدة لكل مما يأتي:

١. تشريع تعدد الزوجات .

٢. تحريم التبني.



• السؤال الثاني:

٦ درجات

أ- ضع المصطلح الفقهي المناسب أمام كل عبارة مما يأتي:

(اللقطة - نكاح المخل - الصداق - الهبة - الخطبة - التبني)

١. مال أو مختص ضاع من صاحبه. ()
٢. اتخاذ الشخص ولد غيره ابناً له أو تسجيل الولد الغريب باسم العائلة. ()
٣. تملك المال في حال الحياة بغير عوض على جهة التبرع. ()
٤. التماس الرجل النكاح من المرأة أو وليها. ()
٥. أن يتزوج الرجل المرأة المطلقة ثلاثاً ليحلها لزوجها فإذا أحلها طلقها. ()
٦. العوض المسمى في عقد النكاح أو بعده. ()

درجتان

ب- اكتب قيمة، ومظهراً سلوكياً للحقيقة الآتية المستنبطة من الحديث الآتي:

(عن جرير رضي الله عنه قال: سألت رسول الله ﷺ عن نظرة الفجأة؟ فقال اصرف بصرك)

الحقيقة:

١. القيمة:

٢. المظهر السلوكي:

٤ درجات

ج- عدّد اثنين لكل مما يأتي:

١. أركان الوقف.

أ-

ب-

٢. الضوابط الشرعية للنظر للمخطوبة.

أ-

ب-


ج-

درجتان

د- أجب عما يأتي:

١. بم تنعقد الهبة؟

٢. ما حكم وقوع عقد النكاح من الهازل؟



• السؤال الثالث:

٣ درجات

أ- أكمل العبارات الآتية بما يناسبها مما بين القوسين:

- (محرم - مكروه - واجب - مباح - مستحب)
١. حكم النكاح لمن وجد شهوة وموثة ولا يخاف الزنا () .
 ٢. حكم النكاح لمن وجد شهوة وموثة ويخاف الزنا () .
 ٣. حكم النكاح عند الخوف من الإضرار بالزوجة () .

٣ درجات

ب- دُون الحكم الذي تدل النصوص الآتية على مشروعيته:

١. حديث النبي ﷺ " تهادوا تحابوا.. "
٢. قال تعالى : (فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مِمَّنِّي وَثَلَاثَ وَرُبَاعًا ..)
٣. قال تعالى : (وَأَتُوا النِّسَاءَ صِدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً)

٤ درجات


ج - بَيِّن المطلوب في كلِّ مما يأتي:

١. الحكم إذا تلفت اللقطة في يد من التقطها دون تفريط منه أو تعدٍ .
٢. ما يشترط في العين الموقوفة .
٣. ما تبطل به الهبة ؟
٤. حكم زواج المسلم في دار الحرب .

٤ درجات

د- هات اثنين لكلِّ مما يأتي:

١. الحكمة من مشروعية النكاح .
- أ-
- ب-
٢. الأمور المستحب توافرها في المرأة المخطوبة .
- أ-
- ب-



السؤال الرابع:

أ- ضع كل عبارة من المجموعة (أ) أمام يناسبها من المجموعة (ب) بوضع الرقم المناسب: ٤ درجات

م	(أ)	الرقم	(ب)
١.	من أحكام اللقيط		الحب الفطري للأبناء
٢.	من أسباب انتشار عادة التبني		حريته
٣.	لفظ حبست يعتبر من ألفاظ الوقف		واجب
٤.	حكم العمل بشرط الواقف		الصريحة

٣ درجات

ب- حدّد الحكم الشرعي لكل مما يأتي باستخدام الأحكام الآتية:

(حرام - مكروه - مباح - مندوب - واجب)

١. خطبة الرجل على خطبة أخيه ()
٢. حكم نظر الطبيب للمرأة من أجل المداوة في وجود مخرم ()
٣. حكم تسمية الصداق للمرأة في عقد الزواج ()

٣ درجات

ج- ما الحكمة من مشروعية كل مما يأتي؟

١. الوقف .

٢. الهبة .

٣. الصداق .

٤ درجات


د- بم تحكم في المواقف الآتية في ضوء ما درست؟

١. من وجد أفضة مبلغاً من المال في طريق .

٢. من يعضل النساء ويمنعهن من الزواج من الرجال الأكفاء .

٣. جعلت من نفسها ولية لابنتها في عقد الزواج .

٤. اشترطت امرأة على زوجها في عقد زواجها ألا يتزوج عليها .



السؤال الخامس:

أ- ظلّل العبارة (أ) إذا كانت العبارة صحيحة وظلل العبارة (ب) إذا كانت العبارة خطأ فيما يأتي: ٥ درجات

م	العبارة	أ	ب
١.	يصح الوقف بالصيغة الفعلية الدالة عليه مع وجود قرينة ص ٣٠		
٢.	كل ما لا يصح بيعه تصح هبته. ص ٣٧		
٣.	من شروط عقد النكاح حصول الإيجاب والقبول. ص ٦١		
٤.	عقد النكاح في المسجد يوم الجمعة من سنن عقد النكاح. ص ٦٢		
٥.	يحرم تحجير البنت على الزوج من ابن عمها فلا تزوج إلا منه. ص ٦٣		

٤ درجات

ب- عرّف ما يأتي اصطلاحاً:

١. الجعالة :
٢. اللقيط :
٣. العطية :
٤. النكاح :

٣ درجات

ج- سجّل حكم ما يأتي من حيث الحِلّ والحُرمة:

١. النظر إلى المرأة من أجل خطبتها .

٢. قال رجل لآخر : زوّجتك إحدى بناتي دون تحديد للزوجة.


٣. الجمع بين الزوجة وعمتها في الزواج .

درجتان

د- علّل ما يأتي:

١. عدم إقرار اللقيط في يد الملتقط الفاسق.

٢. يشترط في الولي في عقد الزواج أن يكون حراً .



امتحان نهاية الفترة الدراسية الأولى لمادة الفقه الحنبلي - الصف الحادي عشر - التعليم الديني

العام الدراسي ١٤٤٣ هـ - ٢٠٢١/٢٠٢٢ م

السؤال الأول:

١- ضع علامة (✓) مقابل العبارة الصحيحة، وعلامة (✗) مقابل العبارة غير الصحيحة: ٤ درجات

١. لا تصح الجعالة على الغناء المحرم. (✓) ص ١٤
٢. عقد الجعالة يُعتبر من العقود اللازمة. (✗) ص ١٤
٣. من وجد لُقطة يسيرة لا يملكها إلا بعد أن يُعرّفها. (✗) ص ١٧
٤. من وجد لقيطاً فإن أخذه فرض كفاية. (✓) ص ٢١

٣ درجات

ب- اكتب ثلاثة لكل مما يأتي:

١. شروط صحة الوقف

أ- أن يكون الوقف من مالك جائز التصرف ب- أن يكون الوقف مما يمكن الانتفاع به مع بقاء عينه.

ج- أن يكون الوقف على جهة برٍّ وقربة (أن يكون الوقف معيناً * أن يكون ناجزاً على التأييد) ص ٣٢

٢. سنن عقد النكاح

أ- أن يكون العقد يوم الجمعة .

ب- أن يكون العقد يوم الجمعة ج- أن يكون في المسجد (* أن يُخطب قبله بخُطبة الحاجة) . ص ٦٢

٣ درجات

ج- سَجَل شرطاً لكل ممّا يأتي:

١. صحة رجوع الأب في هبته .

أن تكون العين باقية في ملك الابن. (أن لا تكون العين الموهوبة زادت عند الولد * أن لا يكون الأب قد

ص ٤١

أسقط حقه من الرجوع)

٢. أخذ الوالد من مال ولده.

أن لا يضر ذلك الأخذ بالولد (أن لا يكون الولد محتاجاً لما أخذ الأب * أن لا يأخذه الأب ليُعطيه

ص ٤٢

ولداً آخر * أن لا يكون الأخذ في مرض موت الولد أو الأب) .

٣. الولي في عقد النكاح.

ص ٦٦

(١) أن يكون عاقلاً (* أن يكون بالغاً * خراً * عدلاً * راشداً * اتفاق الدينين) .

٤ درجات

د- دوّن حكمة واحدة لكل ممّا يأتي:

ص ٤٩

١. تشريع تعدد الزوجات .

كثرة عدد النساء عن عدد الرجال (* في تعدد الزواج حماية للمجتمعات من الرذيلة * عدم تعطل النسل


بسبب بلوغ المرأة سن اليأس) .

ص ٢٦

٢. تحريم التبني.

المحافظة على الأنساب (* المحافظة على الحرمات وعدم الخلوة المحرمة * إقامة العدل * الحفاظ

على نظام الإرث) .



• السؤال الثاني:

أ- ضع المصطلح الفقهي المناسب أمام كل عبارة مما يأتي:
٦ درجات (اللقطة - نكاح المحلل - الصداق - الهبة - الخطبة - التبني)

١. مال أو مختص ضاع من صاحبه. (اللقطة) ص ١٧
٢. اتخاذ الشخص ولد غيره ابناً له أو تسجيل الولد الغريب باسم العائلة. (التبني) ص ٢٤
٣. تملك المال في حال الحياة بغير عوض على جهة التبرع. (الهبة) ص ٣٦
٤. التماس الرجل النكاح من المرأة أو وليها. (الخطبة) ص ٥١
٥. أن يتزوج الرجل المرأة المطلقة ثلاثاً ليحلها لزوجها فإذا أحلها طلقها. (نكاح المحلل) ص ٧٦
٦. العوض المسمى في عقد النكاح أو بعده. (الصداق) ص ٨٤

ب- اكتب قيمة، ومظهراً سلوكياً للحقيقة الآتية المستنبطة من الحديث الآتي: درجتان

- (عن جرير رضي الله عنه قال: سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نظرة الفجأة؟ فقال اصرف بصرك) ص ٥٦
- الحقيقة: وجوب غض البصر عن الحرام
١. القيمة: حفظ البصر (غض البصر).
 ٢. المظهر السلوكي:

أمدح من يحفظ بصره ويغضه عن الحرام (اكتب مقالاً في مجلة المعهد عن فوائد حفظ البصر).

[يراعى ما يكتب]

ج- عدّد اثنين لكل مما يأتي: ٤ درجات

١. أركان الوقف.
- أ- الواقف.
- ب- الموقوف (الموقوف عليه * الصيغة * لزوم الوقف).
٢. الضوابط الشرعية للنظر للمخطوبة.
- أ- أن يكون النظر إلى ما يظهر غالباً.
- ب- أن يكون عازماً على الخطبة مريداً للزواج (أن لا يخلو بالمخطوبة * أن يغلب على ظنه إجابته).

د- أجب عما يأتي: درجتان

١. بم تنعقد الهبة؟
- تنعقد الهبة بالإيجاب والقبول (وبالمعاطاة أيضاً). ص ٣٧
٢. ما حكم وقوع عقد النكاح من الهازل؟
- يقع العقد صحيحاً (أو يصح). ص ٦٢



• السؤال الثالث:

٣ درجات

أ- أكمل العبارات الآتية بما يناسبها مما بين القوسين:

(محرم - مكروه - واجب - مباح - مستحب)

ص ٤٨

١. حكم النكاح لمن وجد شهوة وموثة ولا يخاف الزنا (مستحب) .
٢. حكم النكاح لمن وجد شهوة وموثة ويخاف الزنا (واجب) .
٣. حكم النكاح عند الخوف من الإضرار بالزوجة (مكروه) .

٣ درجات

ب- دُونَ الْحُكْمِ الَّذِي تَدُلُّ النُّصُوصُ الْآتِيَةُ عَلَى مَشْرُوعِيَّتِهِ:

ص ٣٦

١. حديث النبي ﷺ " تَهَادُوا تَحَابُّوا.. " مشروعية الهبة (استحباب الهبة) .
٢. قال تعالى : (فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مِمَّنِّي وَثَلَاثَ وَرُبَاعًا ..)

ص ٤٧

مشروعية النكاح * مشروعية تعدد الزوجات.

٣. قال تعالى : (وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً)

ص ٨٥

مشروعية الصداق للمرأة (وجوب الصداق للمرأة) .

٤ درجات

ج - بَيِّنِ الْمَطْلُوبَ فِي كُلِّ مِمَّا يَأْتِي:

ص ١٩

١. الحكم إذا تلفت اللقطة في يد من التقطها دون تفريط منه أو تعدٍ . لا يضمنها .

ص ٣٢

٢. ما يشترط في العين الموقوفة .

أن يكون الوقف مما يمكن الانتفاع به مع بقاء عينه كالعقار ونحوه .

ص ٣٨

٣. ما تبطل به الهبة ؟

بموت الموهوب له قبل قبضها .

ص ٤٨

٤. حكم زواج المسلم في دار الحرب .

حرام .

٤ درجات

د- هات اثنين لكل مما يأتي:

١. الحكمة من مشروعية النكاح .

أ- بقاء النسل البشري .

ب- إعفاف الفرج عن الوقوع في الحرام (حفظ الأنساب * حصول السكن والأنس بين الزوجين

ص ٤٨


أنه السبيل للتكاثر في النسل * الوسيلة الصحيحة لتكوين الأسرة) .

٢. الأمور المستحب توافرها في المرأة المخطوبة .

أ- يُسَنُّ نِكَاحُ الْمَرْأَةِ الدِّينِيَّةِ .

ص ٥١

ب- أن تكون بكرًا (أن تكون ولوذاً) .



السؤال الرابع:

١- ضع كل عبارة من المجموعة (أ) أمام يناسبها من المجموعة (ب) بوضع الرقم المناسب: ٤ درجات

م	(أ)	الرقم	(ب)
١.	من أحكام اللقيط	٢	الحب الفطري للأبناء ص ٢٥
٢.	من أسباب انتشار عادة التبنّي	١	حريته ص ٢١
٣.	لفظ حبست يعتبر من ألفاظ الوقف	٤	واجب ص ٣٣
٤.	حكم العمل بشرط الواقف	٣	الصريحة ص ٢٩

ب- حدّد الحكم الشرعي لكل مما يأتي باستخدام الأحكام الآتية: ٣ درجات

(حرام - مكروه - مباح - مندوب - واجب)


١. خطبة الرجل على خطبة أخيه (حرام) ص ٥٤
٢. حكم نظر الطبيب للمرأة من أجل المداوة في وجود مخرم (مباح) ص ٥٩
٣. حكم تسمية الصداق للمرأة في عقد الزواج (مندوب) ص ٨٦

ج- ما الحكمة من مشروعية كل مما يأتي؟ ٣ درجات

١. الوقف . مساهمة في أعمال البرّ ونشر الخير بين الناس . ص ٢٨
٢. الهبة . إشاعة للمحبة والمودة بين أفراد المجتمع المسلم (نزعا للضعان وتصفية للنفوس من الشحاء) ص ٣٧
٣. الصداق . تعزيزاً لجانب الزوجة ورفعة وتقديرًا لمكانتها (معاوضة عن الاستمتاع) . ص ٨٦

د- بم تحكم في المواقف الآتية في ضوء ما درست؟ ٤ درجات

١. من وجد أقطعة مبلغاً من المال في طريق . يجوز التقاطها إذا أمن نفسه عليها وقدر على تعريفها . ص ١٨
٢. من يعضل النساء ويمنعهنّ من الزواج من الرجال الأكفاء . لا يجوز لوليّ المرأة ويحرم عليه منعها من الزواج بالكفاء . ص ٦٣
٣. جعلت من نفسها وليّة لابنتها في عقد الزواج . لا يجوز للمرأة أن تكون وليّة في عقد الزواج بل يشترط في الولي أن يكون رجلاً . ص ٦٦
٤. اشترطت امرأة على زوجها في عقد زواجها ألا يتزوج عليها . هذا الشرط صحيح ، (يلزم أن يفى به الزوج) . ص ٧٥



السؤال الخامس:

أ- ظلل العبارة (أ) إذا كانت العبارة صحيحة وظلل العبارة (ب) إذا كانت العبارة خطأ فيما يأتي: ٥ درجات

م	العبارة	أ	ب
١.	يصح الوقف بالصيغة الفعلية الدالة عليه مع وجود قرينة ص ٣٠		
٢.	كل ما لا يصح بيعه تصح هبته. ص ٣٧		
٣.	من شروط عقد النكاح حصول الإيجاب والقبول. ص ٦١		
٤.	عقد النكاح في المسجد يوم الجمعة من سنن عقد النكاح. ص ٦٢		
٥.	يحرم تحجير البنت على الزواج من ابن عمها فلا تزوج إلا منه. ص ٦٣		

٤ درجات

ب- عرّف ما يأتي اصطلاحاً:

١٣ ص

١. الجعالة : جعل مال معلوم لمن يعمل للجاعل عملاً مباحاً .
٢. اللقيط: الطفل الذي لا يُعرف نسبه، وُجد في الطريق ، أو ضلّ الطريق وهو دون سنّ التمييز. ص ٢١
٣. العطية : التبرع بالمال في مرض الموت المخوف . ص ٤٤
٤. النكاح: عقد شرعي يقتضي حلّ استمتاع كل من الزوجين بالآخر. ص ٤٧

٣ درجات

ج- سجّل حكم ما يأتي من حيث الحِلّ والحُرمة:

٥٢ ص

٦٥ ص

٧٢ ص

درجتان

١. النظر إلى المرأة من أجل خطبتها .

مباح .

٢. قال رجل لآخر : زوّجتك إحدى بناتي دون تحديد للزوجة.

لا يصح

٣. الجمع بين الزوجة وعمتها في الزواج .

محرّم .

د- علّل ما يأتي:

٢٢ ص


٦٦ ص

١. عدم إقرار اللقيط في يد الملتقط الفاسق.

لانتفاء ولاية الفاسق (أو لأنه يؤثر فيه بالفسق).

٢. يشترط في الولي في عقد الزواج أن يكون حرّاً .

لأن العبد لا ولاية له على نفسه، ففي غيره من باب أولى .



انتهت الإجابة النموذجية

